الغلو في الدين وأسباب التطرف

الدكتور عيسى امحمد البجاحي

جامعة الفاتح

إنه لمن دواعي سروري وامتناني، أن أكون أحد المشاركين في هذا اللقاء العلمي الفاعل بإذن الله، الذي أعدت له هذه الجامعة، ودعت إلى المشاركة فيه، والواجب يحتم علينا أن نشيد بهذه الجهود التي تدل دلالة واضحة على ما يبذله القائمون على هذه المؤسسة، وهي (الجامعة الأسمرية بزليتن) من تضحيات، فلهم منا أعظم آيات الشكر والتقدير والاحترام.

وبعد ...

إن هذه المشاركة تتمثل في تحديد المفاهيم والمصطلحات التي تطرق من حين إلى آخر، مسمعنا في العقدين الأخيرين، وهي ما يعرف بالغلو والتطرف والاعتدال والأصولية، وهذه المصطلحات هي موضوع هذا البحث، الذي نتناوله تحت عنوان (الغلو في الدين وأسباب التطرف). وقبل الخوض في

هذه المصطلحات، لا بد من توضيح ما يعنيه كل منها، من حيث تعريفها وبواعثها وأسباب ظهورها، وبادئ ذي بدء نتناول المصطلح الأول، وهو الغلو.

معنى الغلو

الغلو معناه مجاوزة الحد المشروع في أمر من الأمور، بأن يزاد فيه، أو ينقص عن الحالة التي شرع عليها، ولا يدخل في الغلو طلب الكمال في العبادة، إذا لم يجاوز الحد، فإنه من الأمور المحمودة.

ويكون الغلو تارة بمجاوزة الحد في الحرص حتى الإفراط، وتارة بمجاوزة الحد في الترك لدرجة التفريط، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ (سورة المائدة/77)، ومعنى (لا تغلوا في دينكم): لا تجاوزوا الحد في اتباع الحق، ولا تطروا من أمرتم بتعظيمه[1]، فقد غلا النصارى في عيسى عليه السلام غلو إفراط، ورفعوه على المنزلة التي أعطاها الله تعالى إياها، حتى جعلوه رباً، وغلوا في أتباعه الذين زعموا أنهم على دينه، فادعوا فيهم العصمة، وهو ما أخبر الله تعالى به في قوله: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ (سورة التوبة/31)، وغلا اليهود فيه غلو تفريط، وقالوا: إنه لغير رِشدة، ورموا أمه بما برأها الله تعالى منه. فالإفراط والتفريط كلاهما غلو، وكلاهما مذموم[2]، وسمي التفريط غلواً؛ لما فيه من مجاوزة الحد في التقصير والإهمال.

والغلو تعدٍّ، وقد عبر القرآن أحياناً عنه بالطغيان، لما فيه من مجاوزة الحد في الظلم والعصيان، كما في قوله تعالى عن بني إسرائيل: ﴿ولا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي ﴾ (سورة طه/81)، وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾ (سورة الأعراف/31)، والطغيان هنا، إنما هو غلو بالترك والعصيان لأمر الله تعالى، بإيثار الدنيا، وعدم المبالاة بالتكاليف، وبالتنطع في أداء العبادة بالزيادة والتعمق فيها.

ويكون الغلو بعد الاعتداد بأقوال المخالفين في المسائل الاجتهادية، خلافاً معتدًّاً به، وبالتحدث عنهم حديث المستخف، الذي لا يرى صواباً إلا للقول الذي اختاره، أو

(1) انظر تفسير ابن كثير 1: 617.
(2) تفسير القرطبي 6 : 21.

للمدرسة التي أخذ عنها، وجميع من خالفهم مبتدعة عصاة، أو كفرة، ليسوا من أهل الإيمان، مهما كان قدمهم راسخاً في الدين، بحجة أن الرجال يعرفون بالحق، والحق في رأيه لا يكون إلا للقول الذي اختاره.

ويكون الغلو بالتورع مما لا ورع فيه، كمن يفضل الطعام الجاف واللباس الخشن الذي يزري بصاحبه، مع وجود ما هو أصلح له، ومنه التشدد في السنن والمندوبات مع التفريط في الواجبات، وعدم المبالاة بارتكاب المحرمات. ومن الغلو مجاوزة الحد في المدح، أو الذم، ومجانبة الإنصاف، بالتعصب إلى فكرة أو شيخ.

الغلو يكون بالفعل ويكون بالترك

والغلو كما يكون بالفعل، يكون بالترك، فمن تجاوز الحد في فعل فهو غال، ويكون الغلو بالترك أيضاً، كمن يتقرب إلى الله تعال بترك ما شرعه من العبادات، وأباحه من الطيبات تزهداً فاسداً، وقد حذر الله تعالى من ذلك في قوله: ﴿ لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُم ﴾ (سورة المائدة/87)، ومنه ما فعله النفر الذين استقلوا عباداتهم، عندما سألوا عن عبادة الله رسول الله ﷺ، فقال أحدهم: إني لا أتزوج النساء، فرد عليهم رسول الله ﷺ زهدهم، وقال: (... فمن رغب عن سنتي فليس مني)[1].

ليس في الغلو ما يستهان به

الغلو من المعاصي التي لا يحق للمؤمن التهاون بها، فإنها قد تجر أوزاراً وآثاماً من الموبقات المهلكات، وقد كانت عاقبة غلو أهل الكتاب الذي لم يكن في بدايته إلا محبة أنبياء الله تعالى واتباعهم، والذي هو في صورته طاعة ـ كانت عاقبته شركاً وكفراً: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ (سورة النساء/171)، فقد كان غلو النصارى في دينهم المذكور في هذه الآية، إطراءهم لعيسى ـ عليه السلام ـ.

النهي عن الغلو

جاء في السنة عن النبي ﷺ أنه قال: (يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين)[2]، وقال ﷺ: (اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه،

(1) البخاري: 5063.
(2) ابن ماجه: 3029.

ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستسثروا به)[1] ، والغلو في القرآن تأوله بباطل، احتجاجاً خاطئاً، للاستكثار والأكل به، ولنصرة معتقد أو مذهب أو لتأييد طائفة أو رأي، على خلاف منهج العلماء في الاستدلال. وقال ﷺ: (هلك المتنطعون) قالها ثلاثاً[2]، والتنطع: التجاوز في الحد والغلو بالتعمق في الدين.

فالغلو بنوعيه سواء كان عن إفراط أو تفريط، عاقبته أن يكون أهله ممن أخبر الباري سبحانه عنهم في قوله: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً﴾ (سورة الكهف/103 - 104).

أنواع الغلو

وللغلو أوجه مختلفة منها:

1. غلو أهل التكفير

هناك نوع من الغلو على الطرف المقابل، يقوم على التشدد والتكفير، يسرف أصحابه في تضليل الناس وتكفيرهم، وهؤلاء أنواع شتى، منهم من يذهب إلى تكفير عامة المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم، فلا تجوز عندهم مناكحتهم، ولا أكل ذبائحهم، ولا حضور جماعتهم في الصلاة، ويرى أصحاب هذه النحلة أنهم وحدهم المسلمون وسائر المسلمين دونهم على الشرك، ليس مسلمو اليوم فقط كفاراً، بل كل المسلمين بعد القرن الرابع الهجري كفار. وهذا دون شك من التعدّي والغلو، فإن من قال لأخيه: يا كافر (فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه)[3]. كما صح في الحديث.

2. غلو التعصب إلى الطائفة أو المذهب

مما يعد من الغلو في العلم، التعصب للرأي؛ لمجرد كونه رأي فلان أو علان، وتخطئة الرأي الآخر، ورميه بالضلال والبطلان، وأحياناً تكفير صاحبه كما يفعل بعض المتعصبين في أيامنا هذه، ممن ينتمون إلى العلم، وطلبتهم وأتباعهم أشد منهم تعصباً.

(1) أحمد: 15103.
(2) مسلم: 2670.
(3) خرجه مسلم، حديث رقم: 60.

فصاروا يكيلون التكفير للمسلمين جزافاً، ويخطئون الأئمة، وكثر من هؤلاء الأتباع، فعلينا جميعاً أن نعلم أن الخطأ لا يسلم منه أحد إلا المعصوم بالوحي، فلو قال لك شخص: إن العالم الفلاني لا يخطئ. فهذا القول مجانب للصواب، فالإمام مالك كان يقول: (إنما أنا بشر أخطئ وأصيب)[1] فكيف بالعوام.

ولمن كان من أهل العلم أن ينتصر لقول من أقوال العلماء، ويدافع عنه إذا رآه صواباً، وكانت له قدرة على التصويب والنظر في الأدلة، لأن كل إنسان مأمور بأن يأخذ في دينه بما يراه صواباً، إن كان قادراً على الاختيار بمعيار القوانين التي وضعها العلماء، ولكن لا ينبغي له أن يسيء إلى من يخالف رأيه من العلماء في مسائل الاجتهاد، ويسفّه أقوالهم، فليس اجتهاد أولي من اجتهاد، وكانوا يرون أن من بركة العلم التواضع وإنكار الذات. فهذه الروح روح التواضع والإنصاف ضرورية لكل متفقه، وعالم ينشد الصواب ونفع الناس بعلمه، ومناشدة الحق والعمل به، والعلم الذي يلمح القارئ بين سطوره الغرور والتعالي، والانتصار للنفس والثناء عليها علم لا خير فيه، لأن ذلك دليل عدم الإخلاص، وأن مؤلفه يريد ببضاعته الدنيا، ومن كانت همته الدنيا قادته إلى الغلو والإفراط[2].

3. الغلو بإنكار المختلف فيه

من سلم من الغلو والتعصب، علم أن مسائل الخلاف بين العلماء، التي استنبطت طبقاً لقواعد الاجتهاد وشروطه المعروفة عند أهل العلم، لا يعد الخلاف فيها من باب المنكر الذي تجب مقاومته، والتشنيع على القائل به.

يقول سفيان الثوري رحمه الله تعالى: (إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي قد اختلف فيه، وأنت ترى غيره، فلا تنهه)[3]، وقال القاضي عياض: (لا ينبغي للآمر بالمعروف، والناهي عن المنكر أن يحمل الناس على اجتهاده ومذهبه، وإنما يغير منه ما اجتمع على إنكاره)[4]، فمن العلماء من يرى أن قراءة الفاتحة واجبة في صلاة الجنازة، فللمرء أن يعمل بذلك في خاصة نفسه، وذلك كما في الاختلاف الذي في ألفاظ الأذان والإقامة، والجهر بلفظ (آمين) وراء الإمام وعدمه، وتحريك السبابة في

(1) انظر جامع بيان العلم وفضله 1: 132.
(2) راجع الغلو في الدين، الصادق الغرياني.
(3) الفقيه والمتفقه 2: 69.
(4) انظر المواق 318/4.

التشهد أو عدم تحريكها[1]، وصلاة ركعتي السنة بعد الجمعة وبعد المغرب في المسجد.

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر: (إن الاختلاف في التشهد وفي الأذان، والإقامة، وعدد التكبير على الجنائز، وما يقرأ ويدعى به فيها، وعدد التكبير في العيدين، ورفع الأيدي في ركوع الصلاة، وفي التكبير على الجنائز، وفي السلام من الصلاة واحدة أو اثنتين، وفي وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، وسدل اليدين، وفي القنوت وتركه، وما كان مثل هذا كله اختلافا في مباح كالوضوء واحدة واثنتين وثلاثاً...، على أنه مباح كله إباحة توسعة ورحمة)[2]. وهناك مسائل كثيرة هي من هذا الباب، الاختلاف فيها من باب المباح، ومع ذلك تجد من الناس من يجعلها من المنكر، الذي لا يجوز السكوت عنه.

4. غلو المتصوفة

ومن أنواع الغلو غلو المتصوفة، الذين اخترعوا في العبادات طرقاً ووجوها مذمومة، فتقربوا إلى الله تعالى باللهو واللعب والرقص والغناء، وغلوا في الأنبياء، وفي الأولياء، وفي نسبة الكرامات إلى الأولياء، فحولوا التدين من منهج حياة، يقوم على التفقه والتبصر والعلم والمعرفة، والقدوة الحسنة، إلى دروشة وبطالة، وزهد في التعلم والمعرفة، فزهدوا في هدي القرآن الذي رفع شأن العلم وأهله: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (سورة المجادلة/11).

التعصب والفرقة وجهان لعملة واحدة

لاحظنا مما تقدم أن الغلو قد أخذ مظاهر لا حصر لها، تجده بين العامة، وفي أهل الفقه، وبين المنتسبين إلى السلف، وفي أهل الزهد والتصوف، فتجد الواحد داخل كل جماعة يوالي شيخه وإمامه وينتصر له، ويتعصب له، وينفر عمن سواه، ويعادي من أجله كل من خالفه، ويبغضه، وقد أدى هذا التعصب من الغالين إلى موالاة من كان على مذهبهم أو طريقهم أو منهجهم من المؤمنين، ومنافرة من عداهم، بل مقاتلتهم عند المتشددين منهم، والكيد لهم. فذلك ما كان عن الغلو ويمكننا الحديث في المصطلح الذي يليه، وهو التطرف والاعتدال.

(1) انظر التمهيد 175/14، والاستذكار 82/2، 201.
(2) الاستذكار 208/2.

التطرف والاعتدال

من الألفاظ والمصطلحات التي أشرنا إليها في بداية حديثنا مصطلح التطرف والاعتدال.

معنى التطرف والاعتدال

- التطرف: (من الطرف: وهو منتهى كل شيء)[1]، كل شيء له بداية ونهاية، فالبداية اسمها طرف، والنهاية اسمها طرف.
- الاعتدال: (هو توسط حال بين حالين، سواء في كم أو كيف)[2]، أي أن نكون معتدلين، دون أن نكون متجهين لطرف دون آخر.

فالتطرف في اعتناق أي فكرة غير مقبول، والغلو في التمسك بشيء ما أمر مرفوض، والتعصب لمسألة معينة أمر ممجوج. وبالمقابل فإن التساهل في أي شيء، أو التهاون فيه، يؤدي إلى الانحلال والتفلت، وهو ما لا تقبله فطرة سليمة، ولا عقل واع، ولا تشريع إلهي. وبين التعصب والتفلت، أي بين الإفراط ـ الغلو في الدين ـ، والتفريط ـ البعد عن الدين ـ يأتي التوسط والاعتدال، سمة هذه الأمة المحمدية، يقول الله تبارك وتعالى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطا﴾ (سورة البقرة/143)، وهذا التوسط هو صفة من صفات التشريع الإسلامي الخالد، فالإسلام لا تطرف فيه ولا تعصب، ولا تفلت فيه ولا انحلال.

والتشريع الإسلامي عدل وسط، ليس فيه جمود مطلق، ولا تغير مطلق، بل تراه ثابتاً كالصخرة في أشياء، ليناً مرناً في أشياءأخرى، فالتشريع الإسلامي يجمع بين صلابة الحديد ونعومة الحرير، كل ذلك في محله المناسب ووقته الملائم، لا إفراط ولا تفريط.

من هنا يتضح أن الاعتدال مطلوب، والتطرف ممقوت، فإخضاع النصوص الثابتة الدائمة المستقرة المحكمة، القطعية الثبوت، والقطعية الدلالة ـ للتطور والتغيير تطرف، وكذلك الجمود عند النصوص دون فهم مراميها، والتمسك بفهم واحد لنص يحتمل أكثر من معنى، تطرف أيضاً، (وإن الإصلاح الحقيقي أن نتفهم جيداً ما يجب أن يتطور من شؤون الحياة، فنبذل جهودنا لتطويره وتحسينه بمنطق الحكماء الواعين، كما نعرف ما يجب أن يبقى ثابتاً راسخاً راسياً، من القيم

(1) القاموس المحيط، ص1074، طبعة مؤسسة الرسالة.
(2) المرجع السابق، ص1332.

والأفكار والعقائد والأخلاق والآداب والشرائع)[1]. وهنا قد يسأل سائل ويقول: أين موقع الثبات في ديننا، وأين موقع التغير فيه؟

بعبارة موجزة يمكن القول: إن مجال الثبات في ديننا الإسلامي يحدد في الأهداف والغايات، وفي الأصول والكليات، وفي القيم الدينية والأخلاقية، أما مجال المرونة وقابلية التغير، فيتحدد بالوسائل والأساليب، بالفروع والجزئيات، وبالشؤون الدنيوية والعلمية. وهذا ما ينبغي نشره وتعليمه، وإن من إصلاح التعليم إدخال هذه التطبيقات فيه؛ ليعيها ويدركها المثقفون، فيبتعدوا عن أشكال التطرف، ويكونوا ضمن المعتدلين.

وتتجلى المرونة في المصادر الاجتهادية ـ الإجماع والقياس والاستحسان والمصالح المرسلة وأقوال الصحابة وغيرها من المصادر ـ التي اختلف الفقهاء في مدى الاحتجاج بها، ما بين موسع ومضيق، ومقل ومكثر. ويتمثل الثبات في العقائد الأساسية التي ذكرها الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ (سورة البقرة/177). ويتمثل الثبات في الأركان العملية، من الشهادتين، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت الحرام[2]. ويتمثل الثبات في المحرمات اليقينية وكبائر الذنوب، من قتل النفس، والزنا وأكل الربا، والسحر، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات[3]. ويتمثل الثبات في أمهات الفضائل، من الصدق، والأمانة، والعفة، والوفاء بالعهد، وغيرها من مكارم الأخلاق. ويتمثل الثبات في أصول الشرائع القطعية، المتعلقة بشؤون المعاملات المالية، والأحوال الشخصية، الواردة بنصوص قطعية الثبوت قطعية الدلالة.

وفي المقابل تجد المرونة، وقابلية التغيير فيما يتعلق بجزئيات الأحكام السابقة، وفروعها العملية الدقيقة. وإذا أخذنا أمثلة تفصيلية، فإن سمة التشريع الإسلامي في جمعه بين الثبات والمرونة، ستتضح للعيان من مصدرين أساسين:

الاعتدال في هدي القرآن

يقول الله عز وجل ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (سورة الشورى/38)، ويقول: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (سورة آل عمران/159)، فهذا أصل ثابت في السياسة

(1) الخصائص العامة للإسلام، د. يوسف القرضاوي: ص240.
(2) الحديث أخرجه مسلم: 1 : 34.
(3) الحديث أخرجه مسلم: 1 : 64.

والحكم، وهو أن الشورى من صميم الحياة السياسية ومقوماتها، لا يجوز العدول عنها، ولكن هل حدد القرآن وسيلة هذه الشورى؟. الجواب: لا. وهنا تتجلى مرونة التشريع، في أن المسلمين يستطيعون أن ينفذوا ما أمر الله به من الشورى بالصورة التي تناسب حالهم وأوضاعهم، وتلائم موقعهم، دون أي قيد يلزمهم بشكل معين جامد.

الاعتدال في السنة النبوية

إن النبي ﷺ كان ثابتاً في مواقفه المتعلقة بشؤون العقيدة والإيمان، لا يتنازل عنها ولا يترخص فيها، ولا يتسامح من أجلها، أما في الكيفيات والجزئيات والفروع، ففيها متسع للترخص والمسامحة، وفيما يأتي أمثلة على ذلك:

عندما قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ، عرضوا عليه أن يدخلوا الإسلام، على أن يدع لهم (اللات) التي كانوا يعبدونها في الجاهلية، ليستمروا في عبادتها ثلاث سنين، فأبى رسول الله ﷺ ذلك عليهم، فما برحوا يسألونه سنة سنة، ويأبى عليهم، حتى سألوه شهراً واحداً فأبى عليهم، وقد كانوا سألوه أن يعفيهم من الصلاة، وألا يكسروا أوثانهم بأيديهم، فقال عليه الصلاة والسلام: (أما كسر أوثانكم بأيديكم فسنعفيكم منه، وأما الصلاة فإنه لا خير في دين لا صلاة فيه)[1].

ويتمثل الثبات في موقفه ﷺ من القرشية المخزومية التي سرقت، وغضبه من محاولة تخليصها من العقوبة، بعد أن ثبتت عليها التهمة، وقام خطيباً فقال: (إنما أهلك من كان قبلكم أنهم إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها)[2].

وتتجلى المرونة في قوله ﷺ (ادرؤوا الحدود ما استطعتم، ومن وجدتم له مخرجاً فخلوا سبيله، ولئن يخطئ الإمام في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة)[3].

وهكذا فالتطرف في مثل هذا الموقف هو قطع يد كل سارق، دون النظر فيما إن كان هذا السارق يسرق عن حاجة أم لا؟

(1) سيرة ابن هشام 4 : 540.
(2) فتح الباري 12 : 89 . صحيح مسلم 5 :114 - 115.
(3) أخرجه الحاكم في المستدرك 4 : 384.

والتطرف من جهة أخرى هو في عدم الاعتراف بهذا الحد أصلاً وإنكاره، وعدم جعله من القوانين الثابتة، مع أنه ثابت بنص قطعي الثبوت، قطعي الدلالة، ويكون الاعتدال في جعل حد السرقة من الحدود المقررة في قوانين الدولة، مع درء الحد بالشبهة، بحيث لا تقطع يد السارق إلا عند التأكد من تحقق شروط إقامة الحد، ومن أهم الشروط: كون السارق لم يسرق عن حاجة.

ويتمثل الثبات في فريضة الصيام في شهر رمضان، الثابتة قطعاً في القرآن، وتشديد النبي ﷺ في أمر صيام رمضان وعدم الفطر فيه، فقد قال: (من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه عنه صوم الدهر وإن صامه)[1] .

وتتجلى المرونة في تشريع الرخص للمريض والمسافر، وفي قصة الأعرابي الذي أفطر في رمضان وجاء تائباً، وكيف أرشده النبي ﷺ من أجل تكفير ذنبه، ووصل الأمر في الاعتدال ووسطية التشريع في النهاية، أن رخص له أن يطعم الكفارة الواجبة عليه لأهله؛ بسبب فقرهم وحاجتهم.

فالاعتدال في حد ذاته هو النظر في حال مرتكب الذنب، إن كان عامداً متكبراً، فحكمه يختلف عن ذلك الشخص المخطئ النادم على فعلته، والذي جاء يريد حلاً لأزمته.

ويتمثل الاعتدال في هدي النبي ﷺ في جوابه عن سؤال واحد بأجوبة متعددة، مراعاة لحال السائل، ومثل هذا كثير، وهذا مما ينبغي أن لا ينكره منكر ما دام الأمر ثابتاً، وهو من الفروع. مثاله: أن رجلا سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم، فرخص له، وأتاه آخر فسأله عنها، فنهاه، فإذا الذي رخص له شيخ، وإذا الذي نهاه شاب[2]. ومن أمثلة هذا النوع قوله ﷺ: (من مس ذكره فليتوضأ)[3]، ولما سأله سائل عن هذا الأمر قال: (إنما هو بضعة منك)[4] ، فلا يجب الوضوء من مسه.

(1) بذل المجهود في حل أبي داود 11 :227 -228. الجامع الصحيح: الترمذي 3 : 92. سنن ابن ماجه 1 : 535.
(2) نيل الأوطار: الشوكاني 4 : 236.
(3) نيل الأوطار: الشوكاني 1 : 233.
(4) المرجع السابق 1 : 234.

فالتطرف هو في إنكار متبع أحد الرأيين على الآخر، والاعتدال هو في إعذار كل مجتهد أخاه، فليست كل وقفة حق في أمر لا يحتمل التساهل هو إفراط وتحجر، وليس كل فرق أو تقدير لما قد لا يعتبر هو تفريط.

من ذلك، إقراره اجتهاد الصحابة في قضية صلاة العصر يوم غزوة بني قريظة إذ قال: (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)[1]، فمن أخذ بظاهر النص ـ وهذا اجتهاد مقبول ـ انطلق إلى بني قريظة وصلى هناك، ومن فهم من النص استعجال النبي ﷺ الوصول إلى بني قريظة ـ وهو اجتهاد مقبول ـ صلى في المدينة ثم انطلق، وبعضهم صلى في الطريق.

وهذا أصل عظيم في الاعتدال، وعدم الإنكار في الفروع المحتملة لأكثر من معنى. ومن سمات التسامح والاعتدال التي كان عليها الرسول ﷺ قصة ذلك الأعرابي الذي بال في زاوية المسجد، وهمَّ به الصحابة وأفزعوه، كان دور الداعية الأول دور المعتدل، المدرك بساطة البدوية وعدم معرفته، فقال للصحابة: (لا تزرموه ـ أي لا تقطعوا عليه بوله ـ وصبوا عليه ذنوباً ـ أي دلوا ـ من ماء فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين)[2].

ومن النصوص الناهية عن التطرف، والغلو في الدين، والتعصب في التمسك ببعض الجزئيات، قول الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ (سورة النساء/171 وسورة المائدة/77)، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. والحديث عن التطرف والاعتدال يسلمنا إلى المصطلح الأخير، وهو الأصولية.

الأصولية

هذا المصطلح الذي ظهر أخيراً في العالم، مصطلح فضفاض لم يتم تحديده، ولا تحديد شروطه. ومن هنا دأب الغرب على إطلاق (الأصولية) على كل اتجاه متزمت، لا يقبل أي حوار، يكافح متبعوه في سبيل رد الناس إلى نمط من الفكر والمعيشة والتصور، كان يعد في فترة من الفترات التزاماً لجيل القاعدة الأولى في ظروفها ومقاييسها. وهذا الوصف يبدو دقيقاً حين يطلقه الغرب على الأصولية الإنجيلية، والأصولية الهندوسية، والأصولية الشيوعية، والأصولية التوراتية.

(1) فتح الباري: 506/2.
(2) نيل الأوطار: الشوكاني: 55/1.

ولكن هذا الوصف يبدو غير دقيق، حينما يطلق (الأصولية الإسلامية) على جماعات التطرف الديني، التي تنظر إلى العالم كله، نظرة الخوارج إلى جمهور المسلمين، على أساس أنهم حطب جهنم، دماؤهم وأعراضهم وأموالهم هدر مباح. إن هذا الربط بين المفهوم وأصول التشريع الإسلامي ربط هزيل ومائع، لأنه يسقط من حسبانه أهم خاصية من خصائص هذه الشريعة السمحة، ألا وهي المرونة والتطور في ظلال القيم الإلهية الثابتة، هذه الخاصية التي سمحت بشكل واقعي ظاهر أن تكون الشريعة الإسلامية هي الشريعة الصالحة لكل زمان ومكان.

وهي، أي الأصولية، كما جاء في رد أحد المسؤولين في الوطن العربي، حينما سأله مراسل إحدى الصحف الأمريكية عن مشكلة الأصوليين فأجاب: نحن لسنا في مشكلة مع الأصولية الإسلامية، نحن في مشكلة مع اللاأصوليين... ذلك أن الذين يحتكمون إلى الأصول الإسلامية مدركون ما فيها من تسامح وحب وخير، ويقدرون ما تشتمل عليه من مرونة وتطور، ولا يمكن أن يشكلوا بحال من الأحوال، عبئاً على أي وطن إسلامي[1] .

فظاهرة الصحوة الإسلامية، أو ما يطلق عليها الغرب الأصولية، تعتبر بركة حقيقية على الأمة، وخيراً ظاهراً، ونعمة مباركة، تستوجب من المؤمنين الشكر الجزيل للمولى سبحانه تعالى، ولكن ترشيد هذه الصحوة، وتوجيهها هو مسؤولية كل المسلمين، الذين يتعين عليهم أن يحولوا دون تسييس هذه العواطف النبيلة إلى مقاصد هدامة، تسيء إلى الإسلام أكثر مما تحسن إليه، وتعود على المسلمين بفادح الضرر والأذى.

إن دفع ظاهرة التطرف، التي أشرنا إليها، لا يمكن من دون الوقوف على أسبابها وبواعثها، وقد رأيت أن نشوء التطرف الديني لم يكن، ولم يأتِ من فراغ، ويمكن أن يرد إلى خمسة أسباب رئيسة:

أولاً. التطرف اللاديني

إن سلوك كثير من الدول الإسلامية إزاء ظاهرة الانحلال، والفساد الخلقي سلوك محير، فثمة دول عديدة لا تفعل ما يجب إزاء تفشي البغاء والرذيلة، وتفسخ

(1) مجمع أبي النور الإسلامي دمشق 1997 1 :363.

الأسرة وتمزق الروابط الاجتماعية، ولا تعمل ما يجب عمله تجاه شيوع الخمور والمخدرات ... الخ.

ويتحمل الإعلام، في هذا الصدد، أكبر دور في هذه الظاهرة، بعد أن أصبحت وسائله داخل كل بيت، تعرض الجريمة، وتشجع على الرذائل، وتدعو إلى تمزيق الروابط الأسرية، وإدراج القتلة والمجرمين دوماً في عداد الأبطال المغامرين، أن الطفل لا يبلغ سن العاشرة، حتى يشاهد بعينيه عشرات الممارسات من جرائم القتل، ومئات القرائن المفهومة التي تدعو للبغاء والرذيلة، وعشرات المسلسلات التي تطالب بوجوب نبذ التربية الإسلامية التي تتسبب في (إرباك) التوجه الحضاري للجيل الجديد، هذا فضلا عن الفساد الذي نشأ عن استعمال أشرطة الفيديو غير المراقبة إعلامياً فيما مضى، والفضائيات حالياً.

إن هذه الوقائع حقيقة، نملك عليها مئات الشواهد والأدلة، وكلها تسهم في شطر المجتمع إلى شطرين متباعدين أيما تباعد، إما انحلال كامل وتفلت كامل، وتبعية عمياء لكل اتجاه خال من الفضائل، وإما غضب عارم شامل، وضياع تام للثقة المفترضة بين الشعوب الإسلامية، وحكوماتها وقياداتها الوطنية على مختلف الأصعدة، السياسية والاجتماعية والدينية، وبذلك أصبح المجتمع ضحية لأطماع المستغلين الذين يجيدون استثمار هذه العواطف الهائجة، وإن فئة قليلة هي التي تستطيع أن توازن نفسها بين هذه المتناقضات الصارخة.

إذن، فالتطرف اللاديني سبب رئيس في ولادة التطرف الديني، ولن نحسن توجيه الصحوة الإسلامية المباركة، إلا إذا كافحنا بالحكمة، ظاهرة الانحلال والفساد الخلقي، وأعدنا للفضائل والقيم الخلقية مكانها المعتبر في النصوص التشريعية، وأدوات السلطة ووسائل الإعلام، وهذا مصداق قول الله عز وجل:﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (سورة الرعد/11)

ثانياً. الولاء الأعمى للغرب

لقد نشأت في مطلع القرن الماضي، حركة التغريب في العالم الإسلامي، وهي حركة تجمل سعيها في تقليد الغرب في مختلف أنشطته، التي بدا لها أن التقاليد الغربية كانت سبباً من أسباب التفوق الحضاري، على أساس أنه سنة كونية ظاهرة، وقد وجدت هذه الظاهرة صداها في أكثر الجامعات، والمؤسسات التعليمية، وكانت تنفخ الروح فيها باستمرار مراكز التعليم الخاصة للمؤسسات

التنصيرية، التي منها في أفريقيا وحدها (671) معهداً و(500) مؤسسة بين كليات وجامعات و(1103) روضات[1] وكلها تعمل على تنصير من يأتي إليها.

أما في الباكستان، ففي كراتشي نجد مدرسة القديس برتريك تضم (2500) طالب منهم (2100) طالب مسلم، سيتم تنصيرهم بالتأكيد، ومدرسة القديس جورج تضم (1000) طالب، كلهم مسلمون، ومدرسة القديسة ماري في (حيدر أباد) تضم (1797) طالباً منهم (1558) من المسلمين[2].

ولكنا، بفضل الله، لا نجزع، إذ في المقابل هناك صحوة إسلامية، تتعاظم يوماً بعد يوم، ففي روما نجد أكبر مركز إسلامي في أوروبا، يقع على بقعة مساحتها (15000)م2، ونلاحظ الزيادة المطردة في عدد المراكز الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية، ففي عام 1912 كان هناك مركز إسلامي واحد، يقع في نيويورك، واليوم، حسب إحصائية للمركز الإسلامي في شيكاغو، هناك (8500) مركز إسلامي، وهناك أكثر من عشرة ملايين مسلم، وهم أكثر الناس ثقافة وتعليماً، حيث يبلغ عدد الحاصلين على درجة الدكتوراه في الولايات المتحدة، من المسيحيين (8 بالألف)، ومن اليهود (18 بالألف)، ومن المسلمين (33 بالألف)[3]. وهكذا فإن المسلمين في الولايات المتحدة هم أكثر الناس ثقافة وتعليماً[4].

لقد كانت دعوة هؤلاء تتلخص في ضرورة اتباع أوربا، في أنظمتها وأولوياتها وعاداتها الخاصة في الملبس والمسكن والمأكل والمشرب... الخ، وغاب عن بال هؤلاء أن قوانين الحياة محكومة بظروف كل أمة وموروثاتها وتاريخها، وسرعان ما وجد هؤلاء أنفسهم على فتات موائد الغرب، أضيع من الأيتام على مأدبة اللئام، وتبين أن الحضارة الأوروبية التي نشأت أساساً على المبدأ النفعي، لا تعترف بمعاناة الأمم إلا بقدر مصالحها فيها، وهكذا فإننا نرى مرة أخرى المجتمعات الإسلامية مشطورة إلى شطرين متناقضين هما:

(1) كتاب أين محاضن جيل المسلم ليوسف العظم، رسالة دكتوراه للباحث ج1/283.
(2) المصدر السابق.
(3) مجمع أبي النور الإسلامي ج1/368.
(4) إلا أن تلك النسبة لا دور لها في القرار السياسي في ذلك البلد.

الأول: تيار أسلم قيادته للغرب، وولاءه لتاريخ الغرب ورجاله وثقافاته وتقاليده ولغاته، أعظم من ولائه لأمجاد أمته، لا يكاد يتحرك في شرايينه دم عربي، أو إحساس إسلامي.

والثاني: تيار أغلق على نفسه أبواب الحياة والفكر، وعكف على الانعطاف على الذات، ورأى في الغرب شرا محضاً وفساداً مطلقاً، وجند سلبياً لمواجهة العالم كله، بدءاً بحكوماته الوطنية، والقيادات الإسلامية المتنورة، وانتهاء بكل رموز الحضارة والحرية.

ثالثاً. الإعراض عن شريعة القرآن

إن قيام كثير من الأنظمة بتهميش الشريعة الإسلامية وتغييبها ، والتراث الإسلامي المجيد الحي، قد أدى إلى ولادة تيار ينظر إلى سائر الأنظمة العربية، والإسلامية على أساس أنها أنظمة ملحدة كافرة، وأن مقاومتها جزء من الجهاد الذي فرضه الله على الأمة.

فالمطلوب إذن إعادة الشريعة الإسلامية في مجالات الحياة كافة إلى وضعها المناسب، مع أن لا أحد منا يجهل أن هذه الشريعة السمحة قادرة على مواكبة التطور في الزمان والمكان، قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (سورة ص/38) .

رابعاً. الأصولية الصهيونية والأصولية الغربية

إن الإعلام العالمي يتناسى، وهو يتحدث عن أزمة التطرف الديني في الشرق الأوسط، أن التطرف الصهيوني الذي يمارس أبشع أنواع العنف والاضطهاد في حق الفلسطينيين، ويتحدى الأعراف والقرارات الدولية، من غير أن يخسر منزلته (كولد مدلل) للغرب ـ هو أهم أسباب ولادة ما يسمى بـ (الأصولية الإسلامية). أضف إلى ذلك أن مجلس الأمن الدولي لا نزال نراه يقف متفرجاً أمام معاناة المسلمين في العالم، وخصوصاً في فلسطين والبوسنة والهرسك والشيشان وغيرها.

ونجد من الشواهد ما يكفينا في ذلك، منها ما ذكرته مرغريت تاتشر في إحدى تصريحاتها التي ترجمتها إذاعة لندن، وقالت فيها بكل صراحة: لقد كان أمام الحضارة الغربية عدوان رئيسان، الأول وهو الشيوعية، وقد أمكن الانتصار عليها بدون دماء ... ولم يبق الآن أمام الغرب إلا عدو واحد ... هو الإسلام!. أليس هذا من

باب التهديد والاستفزاز لمشاعر المسلمين؟، ألم يكن ذلك ناقوساً للصحوة الإسلامية؟.

إن هذا الأمر هو السبب (الجوهري) في ولادة تيار التطرف الديني، وبين هذا وذلك، ما رأيكم أن نعرض هنا لشهادات قادمة من الغرب، من عمق (الحضارة) الأوروبية، هذه الشهادات ربما تكشف للكثيرين منا أن حقيقة سقوط الأخلاق في الغرب، وسقوط المجتمع المادي في الغرب، هي محل اتفاق اليوم، وأن العقلاء في الشرق والغرب، يعلمون أنه لا خلاص للعالم إلا بالإسلام. ولا بد أن استشهد في هذا المقام بشاهدٍ من عمق المجتمع الغربي، منوهاً - هنا - بخطاب الأمير (تشارلز) الذي ألقاه في 1996/12/12م، بمناسبة مرور خمسين سنة على افتتاح (ولتن بارك)، (وهي حديقة كبيرة في داخلها مركز علمي يعنى بالدراسات العلمية والاجتماعية، ويتبع لمؤسسات بريطانية).

وكانت المفاجأة أن الأمير (تشارلز)، الذي هو ولي عهد بريطانيا، وأمير (ويلز) وهو في الوقت نفسه رأس الكنيسة الإنكليكانية، جعل كلمته - المؤلفة من تسع صفحات تقريباً - تكاد تكون موجهة إلى حقيقة واحدة، وهي أنه لا نجاة للغرب من هذا السقوط الأخلاقي، إلا بالعودة إلى الإسلام.

وحينما تحدث الأمير (تشارلز) في خطابه هذا عن سقوط الأخلاق في الغرب، عبر عنها بقوله: (لقد كنا ذات يوم، هنا في العالم الغربي، نسعد بالبساطة التي نعيش فيها، ولكن المذهب المادي الذي أصبح يحكم حياتنا اليوم - من وجهة نظري - ليس مذهباً متوازناً، وقد أدت عبادتنا لهذا الاتجاه إلى سقوط أخلاقي رهيب، إلى درجة أن الرجل منا أصبح معرضاً للهزء والسخرية وسوء المعاملة، إلى حد التهرب من ذكر اسم الله إذا تحدث في مجلس عام...)[1].

ومباشرة ينتقل الأمير تشارلز إلى المقارنة بالحضارة الإسلامية، فيتحدث عن آفاق عظيمة قدمتها الحضارة الإسلامية للحياة. وتحدث عن بيت المسلم، وعن المساجد التي كان يبنيها المسلمون... فكان يقول: (بينما تشعر بأنك في الغرب مضطر أن

(1) مجمع أبي النور الإسلامي بدمشق 1997 1 : 359.

تذكر اسم الله بخفوت، لأن الناس أصبحوا يفقدون هذه الحقيقة من الإيمان، فإنني أشعر إذا دخلت بيت المسلم أو مسجده بأن الله يسكن فيه...)[1].

وليس هذا الكلام تصريحاً من ترف القول، بل إنه يواصل بعد ذلك فيقول: (إن المسلم حين يبني داره، وحين يبني مسجده، وحين يقوم ببناء المدن، كان يبنيها لا لغرض الشهرة، ولا لغرض تحصيل المكسب المادي، وإنما كان يبنيها تحقيقاً لقول الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (سورة البقرة/115) [2].

وفي آخر كلمته، يتحدث الأمير (تشارلز) عن النظم التي كان المسلمون يبنون بها المدن، فيدخلون الطمأنينة والسكون والهدوء والراحة على المدن الإسلامية. ثم يختم كلمته بدعوة واضحة وصريحة، لإدخال أكبر عدد من المعلمين المسلمين في المدارس البريطانية، يقول: (في كل أنحاء العالم نجد الناس يقبلون على تعلم اللغة الإنكليزية، ولكننا في الغرب نحتاج إلى أن يعلمنا المسلمون كيف نتعلم بقلوبنا بالإضافة إلى أن نتعلم بعقولنا...)[3].

هذه شهادة من الغرب، ليست شهادة عادية، فهذا الرجل في أعلى المواقع في السلطة السياسية والاجتماعية، وهو أيضاً أستاذ جامعي وصاحب ثقافة واسعة، وهو أيضاً رأس الكنيسة الإنكليكانية. والذي يزيد هذه الشهادة أهمية أنها لم تطرح في مناسبة تتصل بالعالم الإسلامي، وإنما هي محاضرة ألقاها في (ولتن بارك) في قلب العاصمة البريطانية، وهذا كله يكشف لنا أن حاجة الغرب إلى الإسلام لم تعد نوعاً من الترف، ولم تعد نوعاً من الفضول.

وإظهاراً للحقيقة، وإنصافاً لمجتمعنا الإسلامي، لا بد من عرض بعض الأرقام التي تمثل الحياة في الغرب؛ لتتضح مكانة المسلمين على خريطة العالم الأخلاقية، فمنذ سنوات عرض التلفزيون البرازيلي ـ وربما ما زال إلى الآن ـ يعرض يومياً بعد نشرات الأخبار، إحدى الجمعيات الخيرية في البرازيل، التي توجه بدورها دعوة لرعاية لقطاء (ساماباولو)، وهي أكبر مدينة في البرازيل، عدد سكانها في الليل سبعة عشر مليون إنسان، والمذهل أن في (ساماباولو) وحدها (82 ألف) لقيط،

(1) المصدر السابق.
(2) مجمع أبي النور الإسلامي بدمشق 1997 1 : 359.
(3) المصدر السابق.

ترعاهم جمعية واحدة، وربما يكون هناك جمعيات أخرى، ولكن لنفرض أنه لا توجد إلا هذه الجمعية، أليس هذا عجيباً!![1] .

وفي عام 1995م، كان الإحصاء الذي صدر عن المركز الإسلامي في ولاية فلوريدا الأمريكية يصرح بأن هناك 40٪ من مواليد فلوريدا غير شرعيين!. وأضيف إلى مسامعكم رقماً آخر وهو أن في سنة 1998م عقدت ندوة في الرباط بالمغرب، حضرتها إحدى الباحثات المسلمات في أمريكا، وهي تعمل إحصائية نسائية هناك، ذكرت في بحثها أن أكثر من مليون ونصف فتاة أمريكية، يجرى لهن الإجهاض وهن من الفتيات اللائي لم يتزوجن بعد[2]، كما تذكر إحصائية أخرى أن أكثر من مليون ونصف جنين، يجهضون كل سنة في الولايات المتحدة لسبب بسيط، وهو أن الآباء يعتبرون الأطفال مزعجين[3] .

وهكذا يمكننا أن نثني على ما قاله الأمير (تشارلز) في خطابه، وأن نؤكد أن لدينا الكثير مما يمكن أن نقدمه للغرب، الذي يعيش اليوم عصره الذهبي في التكنولوجيا والفضاء ووسائل الإعلام والاتصالات، ولكنه يعيش أسوأ أيامه في الإطار الأخلاقي.

وفي الختام أنهي حديثي بما ذكره أهل الفكر في الغرب عن الإسلام، وأهميته في المستقبل،فقد ذكر المحرر الصحفي لصحيفة (New Perspectives Quarterly) الأمريكية الواسعة الانتشار (ناثان جارولز)، في مقال صحفي بعنوان (روح النظام العالمي)، أن روح الإسلام قد يصبح قريباً، روح القرن الواحد والعشرين[4]، وهي الصحيفة نفسها التي قدم فيها (بريجنسكي) ما يسمى بـ (عقيدة بريجنسكي) التي تؤمن: (بأن المجتمع المنغمس في الشهوات لا يستطيع أن يسن قانوناً أخلاقياً للعالم، وأن أي حضارة لا تستطيع أن تقدم قيادة أخلاقية سوف تتلاشى)[5] .

كما قال الأستاذ الفرنسي إدوار لامبير عميد الفقه المقارن، وهو يخاطب الطلبة المسلمين في فرنسا: (إن لديكم في الفقه الإسلامي كنزاً مخبوءاً، ينتظر من يجلبه

(1) مجمع أبي النور 1 : 362.
(2) رسالة دكتوراه دولة للباحث 2 : 564.
(3) مجمع أبي النور 2 : 485.
(4) مجمع أبي النور 1995 ص478.
(5) المصدر السابق.

لعالمنا المعاصر؛ ليهدي هديه، ويرشد بمنطقه، في الحيرة المدلهمة التي أعجزت عالمنا عن التمييز بين الحق والباطل، وبين الخير والشر، وصرفته عن التوفيق الحكيم بين مصلحة الفرد، ومصلحة المجتمع)[1] .

(1) مقدمة موسوعة الفقه الإسلامي.

قائمة المصادر والمراجع

وهي مرتبة على حسب ورودها في البحث
1. تفسير ابن كثير، دار إحياء التراث، 1969.
2. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، دار الكتاب العربي، 1967.
3. صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الخامسة، 1993.
4. سنن ابن ماجه، دار إحياء التراث العربي، 1975.
5. سنن الإمام أحمد، المكتب الإسلامي، بيروت، 1983.
6. صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة.
7. الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، 1980.
8. الغلو في الدين، د. الصادق الغرياني، الطبعة الأولى.
9. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للأسنوي، مؤسسة الرسالة، 1987.
10. الاستذكار لابن عبد البر القرطبي، 1971.
11. القاموس المحيط، طبعة مؤسسة الرسالة.
12. الخصائص العامة للإسلام، للدكتور يوسف القرضاوي.
13. سيرة ابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وآخرين، طبعة مصطفى الحلبي.
14. فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، المطبعة البهية مصر 1348هـ.
15. المستدرك للحاكم النيسابوري، دار الكتاب العربي.
16. نيل الأوطار للإمام محمد بن علي الشوكاني، دار الحديث المعاصرة، الطبعة الأولى.
17. مجمع أبي النور الإسلامي بدمشق، ج2، 1997.
18. أين محاضن المسلمين ليوسف العظم.
19. أحكام الإكراه في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، رسالة دكتوراه دولة من جامعة محمد الأول بالمغرب، 2001، إشراف الدكتور محمد الروقي، للباحث.
20. مجمع أبي النور الإسلامي، دمشق، ج1، 1994.
21. مجمع أبي النور، دمشق، 1995.
22. مجمع أبي النور، ج1، 1997.